

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

واما تفضيل الاشخاص فقد لا يحتاج اليه فى كل وقت فالدين الواجب لابد من تفضيله إذا الفضل يدخل فى الوجوب و إذا وجب الدين به دون خلافه فلأن يجب اعتقاد فضله أولى .
وأما الدين المستحب فقد لا يشرع اعتقاد فعله الا فى حق من شرع له فعل ذلك المستحب و الا فمن الناس من يضره إذا سلك سبيلا من سبل السلام الاسلامية أن يرى غيره أفضل منها لأنه يتشوف 2 الى الأفضل فلا يقدر عليه و المفضل يعرض عنه .
وكما أنه ليس من مصلحته أن يعرف أفضل من طريقته إذا كان يترك طريقته و لا يسلك تلك فليس أيضا من الحق أن يعتقد أن طريقته افضل من غيرها بل مصلحته أن يسلك تلك الطريقة المفضية به الى رحمة الله تعالى فان بعض المتفقهة يدعون الرجل الى ما هو أفضل من طريقته عندهم و قد يكونون مخطئين فلا سلك الأول و لا الثاني و بعض المتصوفة المرید يعتقد أن شيخه أكمل شيخ على وجه الأرض و طريقته أفضل الطرق و كلاهما انحراف بل يؤمر كل رجل أن يأتي من طاعة الله و رسوله بما استطاعه و لا ينقل من طاعة الله و رسوله بطريقته و ان كان فيها نوع نقص أو خطأ و لا يبين له نقصها إلا إذا نقل الى ما هو أفضل منها و الا فقد ينفر قلبه عن الأولى بالكلية حتى يترك الحق الذي لا يجوز تركه و لا يتمسك بشيء آخر